

٢ - ترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحسين المنهجية الخاصة بالتقدير ، وتوكد على الحاجة إلى مزيد من التحسينات ، وتحث الأمانة العامة على اعتماد نهج يركز على الكيف بدلاً من تحليلاتها التقديمية حيثما تبرر ذلك الاعتبارات البرنامجية :

٣ - توکد أهمية التقييم الذاتي فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل والمضمون البرنامجي للميزانية البرنامجية :

٤ - تجدد طلبها إلى الأمين العام ، الوارد في الفقرة ٨ من الفرع الثالث من قرارها ١٩٩٤/٤٣ ، بأن يقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء المختصة التقريران المخالصان باداء البرنامج والتقييم ، مع استنتاجات لجنة البرنامج والتسيير وتوصياتها بشأنها ، بالصيغة التي وافقت عليها الجمعية العامة ، وذلك لضمان إجراءات المتابعة :

خامساً

مسائل التنسيق

١ - توافق على استنتاجات وتصانیفات لجنة البرنامج والتسيير بشأن التنسيق^(٧٦) :

٢ - تطلب إلى لجنة التنسيق الإدارية أن تدخل تعديلاً كبراً على شكل ومضمون تقريرها السنوي الشامل وفقاً لاستنتاجات وتصانیفات لجنة البرنامج والتسيير ذات الصلة :

٣ - تدعى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرنامج والتسيير إلى النظر في التقرير السنوي الشامل لجنة التنسيق الإدارية بمزيد من التفصيل ، وفقاً لولاية كل منها :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقرير لجنة التنسيق الإدارية السنوي الشامل لعام ١٩٨٩ إلى لجنة البرنامج والتسيير في دورتها الثلاثين وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، وإناده بعد ذلك للجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين مع الاستنتاجات والتصانیفات ذات الصلة لهاتين الهيئتين بشأن ذلك التقرير وفقاً للمارسة المعول بها :

٥ - تدعو لجنة البرنامج والتسيير ولجنة التنسيق الإدارية إلى القيام ، في اجتماعها المشترك في عام ١٩٩٠ ، بإجراء مناقشة وافية لجميع تدابير تحسين فعالية الاجتماعات المشتركة ، بما في ذلك هيكلها ومستوى الاشتراك فيها :

سادساً

التنفيذ

تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل لجميع جوانب الأنظمة والقواعد التي تتضم تخطيط البرامج ، والموانئ البرنامجية للميزانية ، ورصد التنفيذ وأساليب التقييم :

^(٧٦) المرجع نفسه ، الفقرات ٣٢٥ إلى ٣٣١ و ٣٣٥ إلى ٣٤٠ و ٣٤٤ إلى ٣٥٢ و ٣٥٧ إلى ٣٦١ و ٣٦٤ إلى ٣٦٨ .

ثانيةً

الأولويات

١ - توافق على استنتاجات وتصانیفات لجنة البرنامج والتسيير بشأن تحديد الأولويات في المخططات المقبلة للميزانية البرنامجية المقترحة^(٧٧) :

٢ - تحيط علماً بالتعليقات ذات الصلة لجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٧٨) :

٣ - تطلب إلى جميع الكيانات والهيئات ذات الصلة أن تواصل بذلك كل الجهد لتحديد وتطبيق الأولويات وفقاً للأنظمة والقواعد التي تتضمن تخطيط البرامج ، والموانئ البرنامجية للميزانية ، ورصد التنفيذ وأساليب التقييم :

٤ - تطلب إلى لجنة البرنامج والتسيير أن تستكمل في دورتها الثلاثين النظر في تقرير الأمين العام بشأن جميع جوانب تحديد الأولويات في المخططات المقبلة للميزانية البرنامجية المقترحة^(٧٩) ، بما في ذلك العلاقة بين الأولويات والموارد المearجدة عن الميزانية ويراعاة الملاحظات ذات الصلة لجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٨٠) وأن تقدم تصانیفات بشأن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين :

ثالثاً

رصد أداء البرامج

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحسين منهجية الرصد والإبلاغ بشأن أداء البرامج حتى يمكن لمعدلات التنفيذ أن تعكس أداء البرامج بشكل أفضل وحتى يمكن إجراء مقارنة أفضل بين التنفيذ الفعلي للنتائج النهائية والالتزامات المحددة في سرد البرامج في الميزانية البرنامجية المعتمدة :

٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يضع منهجية لتنسيق الإبلاغ المتعلق بأداء البرامج وأداء الميزانية :

رابعاً

التقييم

١ - توافق على استنتاجات وتصانیفات لجنة البرنامج والتسيير بشأن التقييم^(٧٥) :

^(٧٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٦ (A/44/16) ، الفقرات ٢٧١ إلى ٢٧٥ .

^(٧٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/44/7) ، الفقرات ٩٢ إلى ٩٧ .

^(٧٩) المرجع نفسه ، الفقرة ٨٥ .

^(٨٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٦ (A/44/16) ، الفقرات ٢٨٦ و ٢٨٨ إلى ٢٩٠ ، ٢٩٢ إلى ٢٩٧ و ٢٩٩ إلى ٣٠٧ و ٣١٤ و ٣١٦ إلى ٣٢٠ .

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة المالية للأمم المتحدة وأن يبقى رئيس الجمعية العامة ورؤساء المجموعات الإقليمية على علم بها بما يسهل النظر فيها من جانب الدول الأعضاء إذا اقتضت الحالة ذلك :

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يبلغ جميع الدول الأعضاء بأحدث المعلومات عن الأزمة المالية الراهنة التي تواجه المنظمة وأن يقدم تقريراً عنها في الوقت المناسب وعلى نحو شامل إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

سابعاً

الاستنتاجات والتوصيات الأخرى

توافق على الاستنتاجات والتوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والعشرين^(٦٤) التي لم توافق عليها الجمعية العامة في موضع آخر في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

: ١٩٥/٢ - الأزمة المالية الراهنة والأزمة المالية للأمم المتحدة

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، ولاسيما المادة ١٧ منه ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ و ٢١٢/٤٢ المؤرخين في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ و ٢١٥/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ يساورها بالغ القلق لكون الأزمة المالية الراهنة تهدد قدرة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها المالية وتهدد استقرارها وعملها ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى أساس مالي للمنظمة يكون وطيداً وآمناً ومستمراً ، طبقاً للميثاق ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة^(٦٥) وبال்தقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٦٦) .

وإذ تحيط علماً أيضاً بالأراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة بشأن الحالة المالية وخاصة الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة ،

١ - تؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء قانوناً ، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة ، بتمويل نفقات المنظمة كما تقسمها الجمعية العامة :

٢ - تحيث جميع الدول الأعضاء على دفع جميع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي الوقت المطلوب وفقاً للمادة ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة :

٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بذل كل جهد لدفع اشتراكاتها غير المسددة :

وإذ تلاحظ مع القلق أن من المتوقع أن يصل العجز القصير الأجل للمنظمة إلى حوالي ٣١٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، رغم انخفاضه انخفاضاً ضئيلاً خلال السنة ،

وإذ يساورها القلق إزاء عدم استقرار الحالة المالية لجميع عمليات صيانة السلم ، وإذ تلاحظ أن الدول الأعضاء المساهمة بقواتها في عمليات صيانة السلم الماضية والحالية ، بما فيها البلدان النامية المساهمة بقواتها ، تواصل تحمل معظم العبء الناجم عن العجز ،

وإذ تلاحظ مع القلق حالات التأخير في سداد الاشتراكات المقررة في عمليات صيانة السلم الماضية والحالية أو سداد جزء منها أو عدم سدادها ،

^(٦٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٧ (A/31/37).

^(٦٠) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الخامسة ،جلسات ٣٢ و ٣٣ و ٣٧ و ٣٩ و ٤٠ : والمراجع نفسه ، اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصوب .
^(٦١) A/C.5/44/27